بسم الله الرحمن الرحيم

وقف النقدين[1]

الدكتور / عبد الله بن موسى العمار

المقدمة :

الحمد لله أنعم على عباده بالمال وجعلهم مستخلفين فيه ، ورتب على إنفاقه في سبيله الأجر العظيم والخير العميم ، وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه أجمعين ·· أما بعد :

فإن للأوقاف الإسلامية أهمية كبرى في حياة الأمة دنيا وأخرى ، أما في الآخرة فلما رتب على الإنفاق بصفة عامة ، والأوقاف بصفة خاصة من الأجور العظيمة ، التي يستمر جريانها ونفعها للموقف بعد حياته ما دام الوقف باقياً ، وأما في الدنيا فللأثر الكبير للأوقاف في حياة المسلمين ، من سد حاجات المحتاجين وعوز المعوزين ، والقيام بشؤون الأرامل والأيتام، وتشييد المساجد ، واستمرار الأوقاف عليها لرعايتها وصيانتها ، وتشييد دور العلم والمصحات والقيام بشؤونها ، لتستمر إشعاعاً للرعاية العلمية والصحية والاجتماعية ·· ، وحفر الآبار وإنشاء الطرق والسدود والقناطر، والساقيات وإجراء المياه ·· ، والأوقاف على الجهاد والمجاهدين في سبيل الله وما لذلك من أثر بارز في سد حاجات الأقربين فيما يعرف فيما بعد بالوقف الأهلي أو الذري ، ولقد أدت الأوقاف الإسلامية هذا الدور وأحدثت هذا الأثر الكبير في تاريخ الإسلام عبر قرونه المتلاحقة ، ولا سيما في القرون الأولى · ولقد كان المرتكز الأساسي الذي قامت عليه الأوقاف هو وقف العقار ، سواء أكان أرضاً أم بناء بأنواعه وصوره المختلفة ؛ المساجد والمستشفيات ودور العلم ومساكن طلاب العلم ·· ، وهكذا ما اتصل بذلك من طرق وجسور وقناطر ·· إلخ ، إضافة إلى وقف المنقولات التي تبقى مدّة ، ينتفع بها ما دامت باقية ، كالعتاد والأسلحة والمصاحف والأواني والآلات المختلفة ، على خلاف بين الفقهاء في المنقولات ولكن جمهورهم على صحة وقفها · ومما حدث فيه الخلاف بين الفقهاء وقف النقدين وهما الذهب والفضة، وما يتخذ منهما من العملة المعدنية وهي

---

[1] منشورات مجلة البحوث الفقهية المعاصرة العدد ٦٢ .